وشهد عام ١٩٤٧ عددا من الاحداث الهامة على الصعيدين الوطني العام والنقابي العمالي ، فقد قدمت لجنة تحقيق اوفدتها هيئة الامم الى فلسطين ، في يونيو (حزيران) ١٩٤٧ قاطعتها كافة فصائل الحركة الوطنية في فلسطين بما فيها عصبة التحرر الوطني (الشيوعيون العرب) ، غير ان مخلص عمرو وبولس فرح وهما من اللجنة التنفيذية لمؤتمر العمال العرب في فلسطين ومن عصبة التحرر الوطني ، كسرا قرار العصبة وأدليا بشهادتيهما امام اللجنة الدولية(٦٧). ومع صدور قرار الامم المتحدة بتقسيم فلسطين ، تفجر الخلاف في قيادة عصبة التحرر الوطني بين جناحين ، فوافق احدهما على قرار التقسيم، فيما رفضه الاخر ، ويبدو ان هذا الخلاف قد امتد الى مؤتمر العمال العرب . غير ان المؤتمر اتخذ قرارا مع التقسيم عام ١٩٤٧(٦٨). وفي عام ١٩٤٨ اصدر الحاكم العسكري في القدس احمد حلمي باشا أمرا بحل المؤتمر العمالي وعصبة التحرر الوطني بوصفهما منظمتين غير مشروعتين(٦٩).

بقي ان نشير الى التشريعات العمالية السائدة في فلسطين حتى حرب ١٩٤٨ ، فمن جهة بقي قانون الجمعيات العثماني لسنة ١٩٠٩ ، الذي تسجل بموجبه النقابات العمالية ، وقانون الاحزاب العثماني لسنة ١٩٠٩ ، الذي قيد حق الاحزاب في الخدمات العامة ، ومجلة الاحكام العدلية العثمانية لسنة١٩٠٧ سارية المفعول اثناء الانتداب البريطاني(٧٠). ومن جهة اخرى ظهرت بعض التشريعات الحديثة تبعا لتطور الاوضاع الاقتصادية والصناعية في البلاد ، ومن اهم هذه التشريعات : قانون تعويض العمال لسنة ١٩٢٧ ، قانون استخدام النساء والاولاد لسنة ١٩٢٧ ، قانون الجزاء (منع الارهاب) لسنة ١٩٢٧ وقوانين اخرى (تسييج الالات الميكانيكية ، المراجل البخارية ، تنظيم الحرف والصناعات) وجميعها صدرت عام ١٩٢٧(٧١). ويعد قانون تعويض العمال لسنة ١٩٢٧، من أهم هذه التشريعات ، فهو يتناول مسألة التعويض عن اصابات العمل والامراض الصناعية فقط ، وقصر مفعوله على العمال اليدويين ، ويشترط في التعويض ان لا يكون العامل قد تضرر بأذى جسماني ناتج عن خطأ منه. وفي حالة وفاة العامل يكون التعويض ما بين حدين ادنى وأعلى هما ١٠٠ — ٢٥٠ جنيها فلسطينيا اما في حالة العجز الكلي او الجزئي فيكون التعويض مرتبا اسبوعيا مدفوعا لا يزيد عن نصف معدل اجرته الاسبوعية يدفع اثناء مدة العجز عن العمل(٧٢). واخيرا فقد ظهر قانون نقابات العمال لعام ١٩٤٧ متأخرا جدا(٧٣).

خلاصة عامة

من العرض السريع السابق نستطيع ان نلاحظ السمات العامة لتطور الطبقة العاملة العربية في فلسطين وبشكل خاص لدورها السياسي ولحركتها العامة في منظماتها النقابية حتى نهاية عهد الانتداب ، واندلاع الحرب عام ١٩٤٨ ، والتي يمكن تلخيصها بالنقاط التالية :

١ — جاء نمو الصناعة العربية الحديثة منذ بداية الانتداب محددا بفعل الاعتبارات الموضوعية المعرقلة لتطور هذه الصناعة نحو آفاق أرحب ونحو التوسع ، فنمو الصناعة العربية كان معرضا لمنافسة شديدة من الصناعة اليهودية الارسخ تطورا وتقنية واستثمارا ، وكانت التشريعات الحكومية تعزز رجحان كفة الصناعة اليهودية (الامتيازات ، الحماية الحكومية ، تسهيلات جمركية) ، كذلك تضرر الصناعة التقليدية، بل ودمارها . ومن جهة ثانية الحدود المغلقة لتطور الصناعة العربية بفعل سياسة الانتهاب الامبريالية للبلدان المستعمرة والفقيرة وآفاق الاستثمار البرجوازية الكومبرادورية في اطار المجتمع العربي الفلسطيني ، كل هذه الاعتبارات أدت الى نمو نواة عمالية صناعية ، بحدود تفرضها الاعتبارات المتشابكة التي تتحكم بنمو الصناعة العربية . بذات الوقت نشأت ونمت باضطراد كبير قطاعات عمالية واسعة في القطاع الحديث غير الصناعي ، كالمواصلات وتكرير البترول والخدمات العامة وقطاع الحرب والجيش